

- وبناء على رأي اللجنة المكلفة بفحص البرامج البيداغوجية بتاريخ 20 ديسمبر سنة 2017،

### يقرران ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 3 (الفقرة الأولى) من المرسوم رقم 83-363 المؤرخ في 28 مايو سنة 1983 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد شروط الالتحاق ونظام الدراسة لنيل شهادة مهندس دولة بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال في التخصصات الثلاثة الآتية :

- إعلام آلي وشبكات،

- أنظمة الاتصالات السلكية واللاسلكية،

- خدمات وأنظمة الإعلام الآلي.

**المادة 2 :** تحدد مدة الدراسة لنيل شهادة مهندس دولة بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال المذكورة في المادة الأولى أعلاه، بخمس (5) سنوات أو عشرة (10) سدايسات.

**المادة 3 :** يسمح التسجيل في السنة الأولى مهندس دولة للمتشرحين الحائزين على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي أو شهادة أجنبية معادلة لها في الشعب الآتية :

- رياضيات،

- تقني رياضي، تخصص: "هندسة كهربائية"،

- علوم تجريبية.

ويخضع لترتيب يستند على المعيارين الآتين :

- نتائج البكالوريا، لا سيما علامات الرياضيات والفيزياء، والمعدل العام للبكالوريا، التي تحددها سنوياً وزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيا والرقمنة عن طريق التنظيم،

- قدرات استيعاب المؤسسة.

**المادة 4 :** ينظم الالتحاق بالسنة الأولى بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال من طرف لجنة تدعى في صلب النص "اللجنة".

**المادة 5 :** تتشكل اللجنة من :

- مدير المؤسسة أو ممثله، رئيساً،

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 9 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 25 فبراير سنة 2018، يحدد شروط الالتحاق ونظام الدراسات لنيل شهادة مهندس دولة بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.**

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

ووزيرة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيا والرقمنة،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71-219 المؤرخ في 4 رجب 1391 الموافق 25 غشت سنة 1971 والمتضمن تنظيم الدروس للحصول على شهادة مهندس، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83-363 المؤرخ في 15 شعبان عام 1403 الموافق 28 ماي سنة 1983 والمتعلق بممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85-243 المؤرخ في 16 محرم عام 1406 الموافق أول أكتوبر سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين العالي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17-243 المؤرخ في 25 ذي القعدة عام 1438 الموافق 17 غشت سنة 2017 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-165 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1429 الموافق 4 يونيو سنة 2008 والمتضمن تحويل معهد المواصلات السلكية واللاسلكية إلى معهد وطني للتكوين العالي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17-271 المؤرخ في 16 محرم عام 1439 الموافق 7 أكتوبر سنة 2017 الذي يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيا والرقمنة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1436 الموافق 19 أبريل سنة 2015 الذي يحدد شروط الالتحاق ونظام الدراسات لنيل شهادة مهندس دولة بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيا الإعلام والاتصال،

- المدير الفرعي للشؤون البيداغوجية للمؤسسة،

- أستاذ من كل تخصص يتم تعيينه من طرف مدير المؤسسة من بين الأساتذة الدائمين ذوي الرتب العالية،

- ممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

**المادة 6 :** تقوم اللجنة، على أساس محضر لجنة المداولات، بضبط قائمة المترشحين الناجحين حسب درجة الاستحقاق وكذا قائمة المستخلفين مع العلامات المتحصل عليها، طبقاً لأحكام المادة 3 أعلاه.

يتم توقيع هذه القائمة من طرف جميع أعضاء اللجنة وتنشر لإعلام المترشحين على مستوى المعهد أو بآية وسيلة نشر أخرى.

**المادة 7 :** تعدّ الدروس المكوّنة لمسار الدراسات إجبارية.

**المادة 8 :** إنّ كفايات التقييم والانتقال والتكرار هي تلك المعمول بها في المؤسسات التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمتضمنة النظام الداخلي للمؤسسة.

**المادة 9 :** يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومدير الموارد البشرية بوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار.

**المادة 10 :** تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1436 الموافق 19 أبريل سنة 2015 الذي يحدد شروط الالتحاق ونظام الدراسات لنيل شهادة مهندس دولة بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.

**المادة 11 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 9 جمادى الثانية عام 1439 الموافق 25 فبراير سنة 2018.

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
وزيرة البريد والمواصلات  
السلكية واللاسلكية  
والتكنولوجيات والرقمنة

طاهر حجار  
هدى إيمان فرعون